

القواعد الأصولية والفقهية على مذهب الإمامية

- 2 - نص القاعدة: امكان التمسك بالإطلاق في المعاني الحرفية ([11]) الألفاظ الأخرى للقاعدة: * - «امكان رجوع القيد إلى مدلول الهيئة» ([12]). توضيح القاعدة: ذكر الأصوليون - على اختلاف فيما بينهم. 1 - إنّ للوضع اللغوي أقساماً أربعة ([13]). أ - أن يتصورّ الواضع معنىً جزئياً ويضع اللفظ لذلك المعنى الجزئي ويسمى بـ (الوضع الخاص و الموضوع له الخاص). ب - أن يتصورّ الواضع معنىً كلياً ويضع اللفظ لذلك المعنى الكليّ ويسمى بـ (الوضع العام والموضوع له العام). ج - أن يتصورّ الواضع معنىً جزئياً ويضع اللفظ للمعنى الكليّ لذلك الجزئي ويسمى بـ (الوضع الخاص والموضوع له العام).